

المجلس (644) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله تعالى التلبية في السير قال اخبرنا حميد بن مسعدة عن سفيان وهو ابن حبيب عن عبد الملك ابن جريج وعبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء عن ابن عباس عن - 00:00:00

وابن عباس رضي الله عنه انه كان رديف النبي صلى الله عليه واله وسلم فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:00:16

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد رحمه الله تلبية في السير اي في السير من مزدلفة الى الجمرة من العقائد الى جمره العقبة او من ذلك الى منى - 00:00:33

ومقصود النسائي من هذه الترجمة بعد ان مر فكر سلبية في مزدلفة اتي بما يدل على التلبية جزائري من مزدلفة الى منى وورد في حديث قول ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - 00:00:58

انه كان رديس النبي صلى الله عليه وسلم للاشراف بمزدلفة الى منى وكان عليه الصلاة والسلام يلبي حتى رمى جمره العقبة ومعلوم ان النبي صلى الله عليه وسلم في سيره من عرفة الى مزدلفة - 00:01:21

ارجوك اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما وفي خيره من منى من مزدلفة الى منى ارجح الفضل لابن عباس رضي الله تعالى عنهما واخبر الفضل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - 00:01:47

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يلبي في سيره حيث كان معه رديفا على الراحلة رمى جمره العقبة اي في السير وهو سائر الى الجمرة من خلفه المزدلفة - 00:02:07

وهو يلبي قد عرفنا فيما مضى ان الذي يحرم بالحج فانه يلبي في جميع احوال احرامه حتى يرمي جمره العقبة واختلف للمراد برمي جنب عقبة هل هو الشروع بها او اتمامها - 00:02:27

على قولين للعلماء منهم من قال انه عندما يبدأ ليقطع التلبية ومنهم من يقول عندما ينتهي يقطع التلبية وعلى هذا فقله قول ابن عباس حتى رمى جمره العقبة ذكر انه حتى شرع في رميها - 00:02:56

على القول الاول وهو قول الجمهور وعلى القول الثاني انه حتى فرغ منها وقال به بعض الفقهاء لكن جاء في صحيح ابن خزيمة يقرأ الحافظ ابن حجر فيفتح الباري وهو حديث صحيح - 00:03:22

قال عنه انه حديث صحيح ما يدل على ان المقصود الفراغ منها وذكر انه عند اخر حصاد من رمي جمره العقبة وعلى هذا فحديث او هذا الحديث الذي في صحيح ابن خزيمة - 00:03:52

يعين المقصود ويبين المراد وهو ان المقصود بذلك الانتهاء من جمره او من رمي جمره العقبة. ولا اخبرنا حميد بن مسعدة. اخبرنا حميد بن مسعد البصري وهو صدوق اخرجه حديث مسلم واصحاب السنن الاربعة - 00:04:17

فسفيان وهو ابن حبيب. عن سفيان وهو ابن حبيب وهو الرضا اخرجه حديثه البخاري فهد المفرد واصحاب السنن الاربعة عن عبدالمعالي ابن جرير عن عبد الملك ابن جرير عبد الملك ابن عبد العزيز - 00:04:36

ابن جريج المكي ثقة الفقيه يرسل ويدلس وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة قبل الملك بن ابي سليمان. وعبد الملك بن ابي

سليمان وهو صدوق له اوهام وحديثه اخرجه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة - [00:04:51](#)

انا ظاء عن عطاء وابن ابي رباح المكي وهو ثقة اخرج حديث واصحاب الكتب الستة عن ابن عباس عبدالله بن عبد المطلب ابن عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:10](#)

واحد العباد له اربعة من اصحابه الكرام واحد وسبعة المعروفين كما في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فعن اخيه الفضل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو اكبر اولاد العباس وبه يكتنى - [00:05:23](#)

وكذلك تكتنى به اما يقال لها ام الفضل وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة قال اخبرنا محمد ابن بشار عن عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:05:43](#)

لبي حتى رمى الجمرة ثم ورد النسائي حديث ابن عباس نعم حديث ابن عباس ايضا وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام لبي حتى رمى الجمرة ومثل الذي قبله حتى رمى الجمرة - [00:06:11](#)

وهذا عن ابن عباس رضي الله عن ابن عباس فقط. نعم وعن ابن عباس قال لبي حتى رمى الجمرة هذا يكون مرسل يعني مرسل صحابي مراسيل ابن عباس وقد اخذه عن عن اخيه - [00:06:30](#)

كما بين ذلك الرواية السابقة كما بينته الرواية السابقة التي فيها بيان الواسطة الذي اخذ منها او التي تلقى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخوه الفضل ابن عباس - [00:06:45](#)

وهو مثل الذي قبله لبي حتى رمى الجمرة اي انه استمر يلبي حتى رمى الجمرة اي حتى شرع في رميها او حتى فرغ من على القولين المشار اليهما انفا قال اخبرنا محمد ابن بشار اخبرنا محمد ابن بشار - [00:07:01](#)

هو الملقب بدار البصري ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة روى عنه مباشرة ومن دون واسطة عن عبد الرحمن وابن المهدي البصري اخرجها عن سفيان - [00:07:23](#)

وهو من وهو ابن سعيد الثوري سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ثقة فقيه وصف بانه امير المؤمنين في الحديث ويمنعنا صيغ التعديل وارفعها وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن حبيب - [00:07:41](#)

وهو ابن ابي ثابت حبيب بن ابي ثابت وهو ثقة كثير التدليس والارسال وحديثه اخرجه اصحاب كتب الشتاء وفي وفي النسخة آآ عن سفيان بن حبيب ويلتمس بما تقدم بالاسناد الذي قبله - [00:07:58](#)

لان فيه سفيان بن حبيب وهو من الطبقة المتأخرة من صدقة متأخرة من طبقة شيوخ شيوخ النسائي واما هذا فهو من طبقة متقدمة يعني من طبقة شيوخ شيوخ انطبقت شيوخ - [00:08:21](#)

اه شيوخ شيوخ يعني ابو سفيان غير سفيان من حديث ففي احدى النسخ عن سفيان عن حبيب وهذا هو الصحيح هذا هو الموجود في تحفة الاشرار وهذا هو المناسب بخلاف - [00:08:38](#)

يعني اه ما في النسخة الاخرى او التي موجودة في اصل النسخة التي بايديه معنا سفيان بن حبيب وهو لا يستقيم ان تجاهد الحبيب من طبقة متأخرة كما مر بالاسناد الذي قبل هذا - [00:09:00](#)

كما مر في الاسناد الذي قبل هذا او في اسناد قبل هذا في الحديثين السابقين من طبقة متأخرة وعلى هذا فسفيان الثوري هو الثوري وحبيب هو ابن ابي ثابت سعيد بن الزبير عن سعيد بن جبير موافقة - [00:09:16](#)

فقيه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن عن ابن عباس عبد الله ابن عباس وقد مر ذكره قال التقاط الحصى قال اخبرنا يعقوب ابراهيم الزورقي قال حدثنا ابن عدي قال حدثنا عوف قال حدثنا زياد ابن حصين عن ابي العالية قال قال ابن عباس رضي الله عنهما قال لي رسول الله - [00:09:34](#)

صلى الله عليه واله وسلم غداة العقبة وهو على راحلته. هات قلق ابني خلقت له حصياتهن حصى الخبز. فلما وضعه فلما وضعتهم بيده قال بأمثال هؤلاء. واياكم والغلو في دين وانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين - [00:09:58](#)

ثم ارسل ثم اورد النسائي حديث التقاط الحصى هل ترجمة التقاط العطاء وان الحصى يلتقط ويكون ذلك في الطريق الى الجمرة

وسواء كان ذلك من مزدلفة او من منى كل ذلك صحيح - 00:10:21

ومن كان التقاطه في ارض من ارض مزدلفة او من ارض منى كل ذلك صحيح. ففي يوم العيد او في ليلة العيد يلتقط سبع حصيات يرميها يرمي بها جمرة العقبة - 00:10:45

من طريقه الى الجمرة وسواء كان ذلك في مزدلفة او من ارض منى عن ابن عباس قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على راحلته هذه القبلي - 00:11:04

قال الرسول صلى الله عليه وسلم كان على راحلته راكبا والفضل ابن عباس رديفه على تلك الراحلة فامر رجيفه ابن فضل ابن عباس ان يلتقط له الغيان سبع حصيات فالتقطها - 00:11:20

وهذا فيه دليل على ان الحصى لا يلزم ان يلتقطه الذي يرمي به بل يمكن ان ينيب في الالتقاء وان غيره يمكن ان يلتقط له لان النبي عليه الصلاة والسلام امر ابن عباس - 00:11:39

ان يلتقط له حصى فسقط له حصى فالتقط له عصا فهو دليل على انه لا يلزم ان الذي يرمي بالحصى هو الذي يلتقطها بل يمكن ان يلتقطها من يرمي بها - 00:11:55

ويمكن ان يلتقطها غيره فليس بلازا ان الانسان يلتقط الحق لنفسه فيمكن ان يلحق لنفسه ولغيره يمكن ان يسقط له غيره الرسول صلى الله عليه وسلم قال التقت لي حصا - 00:12:13

ولقطت له حصيات هن حصى القبر فسقط له حصيات هنا حصل خلفه مثل حصى الخلف قلنا مثل حصى الخلف وهي الحصى التي روق الحمص ودون البندق وهي التي يرمى بهذان الاصبعين - 00:12:34

يعني اما يعني بين السبابتين بان يعني يجعل الحصاد بين السبتين ثم يطلقها او يقول الامام مع الوسطى مع مع السبابة ثم يطلقها يعني من صغير على مقدار ويعني ما يفعل - 00:12:54

الخلفي في اليد لان المعنى ليس بالكبير ليس بصغير جدا وليس بالكبير فاننا هو بهذا المقدار ايوه فلما وضعتهم في يده قال بامثال هؤلاء واياكم والغلو في الدين فانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين - 00:13:13

فلما لقطن ابن عباس ووضعتهم في يد الرسول صلى الله عليه وسلم جعل يقلبهم ويحركهم بيده والناس يرون وقال عليه الصلاة والسلام بمثل هذا يعني ارموا بمثل هذا ارموا واياكم والغلو - 00:13:37

يعني معناه اياكم ان تزيدوا على هذا المقدار وان ترموا بحصى كبار فان هذا غلو ومجازة للحج ومثل ذلك ان يرمى بغير الحجارة كالنعال او المظلات او غير ذلك او الخشم او ما الى ذلك كل ذلك لا يجوز - 00:13:56

وانما الرمي يكون في حدود المشروع وهو الحصى الذي مثل حصى الخلف لان النبي عليه الصلاة والسلام جعل يحركهم بيده والناس يرون ويقول بمثل هذا الفرع واياكم والغلو احذروا ان تغلو في ان تغلو في الدين فتزيدوا على هذا المقدار لان الزيادة على هذا المقدار غلو - 00:14:23

وقد وانما اهلك ما كان قبلكم الغلو في الدين يعني الامم السابقة التي غدت في دينها كان ذلك سببا في هلاكها وقد ظلت بذلك فاحذروا ان تضلوا واحذروا ان تهلكوا في الغلو في دين الله وانما الانسان عليه الاعتدال - 00:14:52

هو التوسط في الامور لا افراط ولا تفريط لا زيادة ولا نقص فيكون الحياء على هذا المقدار الذي رمى به النبي صلى الله عليه وسلم بدون زيادة عليه وبدون نقص عنه - 00:15:13

فلا يرمى بحصى صغير جدا ولا يرمى بحصى اكبر من هذا الحصى الذي رمى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث التحذير من الغلو في الدين وان الاعتدال - 00:15:30

والتوسط في الامور هو المطلوب والشيطان يأتي الى الانسان من الامور التي يرى ميله اليها فاذا رآه معرضا عن العبادة منصرفا للهوات والشهوات الى اللهو والشهوات جاءه عن طريق التخلص من العبادة وترك العبادة - 00:15:46

وجاءه عن طريق مرض الشهوة يعني ان يقع في المعاصي ويتخلص من العبادات ويترك العبادة لانه ان هناك مرض اما شهوة واما

مرط شبهة فاذا كان هناك اه تقصير في امور الدين يأتي الشيطان الى العبد - 00:16:13

من هذه الناحية لكن اذا رأى عنده اقبال على الدين واتجاه الى الدين جاء من جهة الغلو نزيد يريد منه ان يزيد وان يتجاوز الحد فيوجد منه الغلو وهذا مرض الشبهة - 00:16:36

وهذا مرض الشبهة الذي هو الزيادة يعني يأتي بزيادته على المشروع لان هناك مرض شهوة ومرض شبهة هرب الشهوة هو الذي يتعلق بالرغبة في الوقوع في الملذات قد تكون محرمة وقد قال عليه الصلاة والسلام حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات -

00:16:53

اين الشهوات توصل الى النار اذا اثرت الانسان معها واقدم على ما تشتهي نفسه ولو كان ذلك حراما واما الشبهات سيأتي عن طريق الفتنة في الدين وعن طريق الغلو في الدين - 00:17:21

ولهذا قال عليه الصلاة والسلام واياكم والغلو فانما اهلك ما كان قبلكم الغلو في الدين فانما اهلك من كان قبلكم سببا في هلاكهم حيث غلوا في دينهم وتجاوزوا الحدود التي حجت لهم - 00:17:38

والانسان عليه ان يأخذ في حدوث ما امر به لا يقصر ولا يزيد لا يغلو في الدين ولا ينقص عن الشيء الذي امر به في دين الله عز وجل - 00:17:54

اخبرنا يعقوب ابراهيم الزورفي. اخبرنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثقة اخرج له حال الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة روى عنه مباشرة وبدون واسطة عن ابن عيين عن ابن علي هو اسماعيل ابن ابراهيم بن مقم - 00:18:13

المشهور بين علي نسبة الى امة ووثيقة اخرج حديث واصحاب الكتب الستة عن عون عن عوف وعدنا بجميلة الاعرابي وهو ثقة اخرجه ستة. عن زياد ابن قصي عن زياد بن حصين - 00:18:30

نعم مسلم ووثيقة اخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة عن ابي العالوية. عن ابي العالي هو رفيع الرياحي وهو ثقة يرسل حديث واخرجه واصحابه ستة عن ابن عباس عن ابن عباس وهو الفضل ابن عباس - 00:18:50

رضي الله تعالى عنهما لانه لا يصلح ان يكون ابن عباس عبدالله لانه قال التقط لي لانه لو لم يكن فيه المخاطبة بان يلتقط له لا يمكن ان يكون عن ابن عباس وهو المشهور حيث - 00:19:10

حيث لا يسمى ويكون من مراسيم ويكون اخذه عن اخيه مثل الحديث الذي قبل هذا الذي هي تقول لبح كرم الجمر فانه يعني يكون من مراسيل ابن عباس يأخذه عن اخيه - 00:19:31

وابن عباس له مراسيل كثيرة لانه من صغار الصحابة وهو يروي عن الصحابة واحاديثه وهو من المكثرين من الرواية وفي احاديث للمراسيل ومراسيل الصحابة كلها حجة ومعتمدة لانهم لا يرون الا عن الصحابة - 00:19:49

لانهم لا يرون الا عن الصحابة واذا روي عن غيرهم بينوا وعلى هذا فالمقتول ابن عباس هنا الفضل وليس عبد الله لان عبد الله كان مقدما ارسل عن ضعفه الى منى - 00:20:09

في اخر الليل ولم يبقى مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الفجر حتى اسفر جدا وانطلق بل الذي بقي معه اخوه الفضل ابن عباس وكان رديفه وهو الذي سقط له الحصى لانه قليل سقط لحصى - 00:20:25

اما ابن عباس ما هو موجود معه في الطريق لانه كان ذهب بالليل الى منى فالمراد به هنا الفضل ابن عباس الذي كان رديت النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي سقط له الحصى - 00:20:42

التقطني عشرة نعم هو الفضل ابن عباس حديث اخرجه اصحاب الكتب الستة قال من اين يلتقط الحظ؟ وهم ذكره في ترجمة ابن عباس لكن اه المخاطبة بقوله التقط لي حصى فالتقطت له - 00:20:56

لا يناسب ان يكون عبد الله ابن عباس عن عبد الله بن عباس من الذين قدموا اخر الليل والفضل اخوه الكبير هو الذي كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:18

وهو الذي نزل الراحلة وسقط الحصى قال من اين يرزقكم قال اخبرنا عبيد الله بن السعيد قال حدثنا يحيى علي بن زغيث قال

اخبرني ابو الزبير عن ابي معبد عن عبد الله ابن عفان عن الفضل ابن عباس رضي الله عنهم انه قال قال رسول - [00:21:32](#)
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم للنازحين دفعوا عشية عرفة وغداة جمع عليكم بالسكينة وهو كاف الناقة اما اذا دخل منى فهبط
حينها هبط مخسرا قال عليكم بحصى القذف الذي ترمى به الجمرة. قال والنبي صلى الله - [00:21:54](#)
عليه واله وسلم يشير بيده كما يقذف الانسان ثم اورد النسائي من اين يلتقط الحصى من اين يلتقط الحصى اي حصل جمار واورد
فيه حديث الفضل ابن عباس رضي الله تعالى عنه - [00:22:14](#)
هل كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم انه عشية عرفة وغداة جمع يعني انه في طريقه من عرفة الى مزدلفة وفي طريقة في
مزدلفة الى منى كان يأمر الناس بالسكينة - [00:22:35](#)
من طريق من عرفة الى مزدلفة كان رديف الفضل ابن عباس وفي الطريق من مزدلفة الى منى ربيع ابن عباس. وهو يحكي عن شيء
شاهده منهما يعني في الطريق او - [00:22:54](#)
من هذا الطريق ما كان وظيفا للنبي صلى الله عليه وسلم ومنها ما كان لم يكن رديقا وهو في الطريق من عرفة الى مزدلفة لكنه
مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:15](#)
يعني يشاهد ويعاين الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقول عليكم السكينة يعني في انصرافهم من عرفة وفي انصرافهم من مزدلفة
نقول عليكم بالسكينة اي الهدوء والشمس وعدم السرعة وعدم العجلة - [00:23:28](#)
والا يشق بعضهم على بعض بسبب السرعة بسبب العجلة وانما ينفون السفينة وكان يقول عليه الصلاة والسلام كما جاء في بعض
الاحاديث فانه ليس البر بالايضا يعني ليس بالاسراع البر - [00:23:46](#)
ليس البر بالاسراع هو اننا استكين والمشى في السكينة فيه فوائد اولا فيه عدم التعرض لايذاء احد من الناس بسبب السرعة والزحام
ثم ايضا فيه الرفق بالناس وبالحيوان لانه اذا مشوا بالسكينة - [00:24:04](#)
يعني كان فيه رفق بالناس ورفق بالحيوان الذي يرحمونه ويترتب على ذلك مصالح للراكب وللمرفوق للناس وللرواحل يترتب على
السكينة ثم يبين عليه الصلاة والسلام كما جاء في بعض الروايات ان البر ليس بالايضا - [00:24:31](#)
يعني حتى الناس يطلعون لانه افضل ولان فيه بر ليس البر بهذا قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم للناس حين دفعوا عشية
عرفة وغداة جمع عليكم بالسكينة وهو كاف الناقة - [00:24:55](#)
وهو كاف ناقته يعني اللي قال لك لان لا تسرع لان الناقة اذا ارحي لها الحطام اسرعت وتمكنت من السرعة لكنه اذا رد رأسها بالخطام
فانها لا تتمكن من السرعة - [00:25:12](#)
ولهذا جاء في بعض الاحاديث انه حتى ان رأسها ليصل الى مقدمة الرحم يعني من شدة جذبه لها حتى لا يحصل اسراع والمقصود
من ذلك تحقيق السكينة التي امر بها عليه الصلاة والسلام - [00:25:36](#)
حقيقة سكينة لانه عليه الصلاة والسلام يأمر الناس وهو اسرع الناس واسبق الناس الى ما يأمرهم به عليه الصلاة والسلام لانه يأمرهم
بالسكينة وهو الذي يفعل السكينة عليه الصلاة والسلام - [00:25:53](#)
ومن ذلك كونه يعني اه يجذب آآ الزمام او الخطام الراحلة حتى لا تتمكن من السرعة حتى لا تتمكن من السرعة وقد مر بنا الحديث
الذي فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يسير العنق - [00:26:10](#)
وهو نوع من السير فاذا وجد فرجة نص يعني اسرع قليلا يعني حتى يعني ما يكون في زحام لانه لا يكون في زحام وحتى يقطع
الطريق فيقول جمع بين المصلحتين - [00:26:32](#)
عندما يوجد زحام يعني سكينة وبالهدوء واذا وجد فرجة اسرع قليلا يعني اسراعا لا يضر ولكنه ينفع كان يسير العنق وهو نوع من
السير فاذا وجد فرجة نصا يعني نوع من السير - [00:26:48](#)
يعني آآ اشد واسرع من يعني من العناق ايوه الا اذا دخل منى فهبط حين هبط مخسرا قال عليكم بحصى الخبث الذي ترمى به
الجمرة قال والنبي صلى الله عليه واله وسلم يشير بيده كما يحذف الانسان - [00:27:11](#)

حتى اذا هبط محسرا يعني اذا وصل منها وهبط محسرا ومحسرا وادي يعني قيل انه يفصل بين منى ومزدلفة وقيل انه من منى وليس من مزدلفة ولا فاصلا بل هو داخل في منى - [00:27:34](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم كما مر اسرع كما مر في بعض الاحاديث انه اسرع لما جاء محسرا ذلك لانه موطن عذب فيه اهل الفيل وكان من هديه صلى الله عليه وسلم الاسراع - [00:27:53](#)

في امكنة التعذيب كما هنا وكما في آآ ذهابه الى تبوك حيث مر بديار ثمود كما ثبت في الصحيحين وغيرهما انه اسرع حتى تجاوز دياره اسرع حتى تجاوز ديارهم زيارة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:28:13](#)

حتى اذا هبط الوادي وامر الناس قال عليكم بحفظه عليكم بالحصى يعني امر امرهم بان يلتقطوا الحصى وهذا يفهم منه ان اللقط كان من ارض منى يفهم منه ان اللقط كان من ارض منى - [00:28:39](#)

ولكن ما جاء في حديث الفضل ابن عباس الذي قرأ الذي تقدم وانه قاله سقط لي حصى ليس فيه اشارة الى مكان الرمي الى مكان الالتقاط ويحسن من ان يكون من مزدلفة ويحتمل ان يكون من منى - [00:28:58](#)

والحاصل ان الامر في ذلك واسع السبع الحصيات التي يرمي بها الجمرة يوم العيد ان التقطها من ارض مزدلفة لا بأس وان التقطها من ارض منى لا بأس الامر في ذلك واسع بحمد الله - [00:29:17](#)

وكان ايش؟ والنبي صلى الله عليه وسلم يشير بيده كما يخلف الانسان. والنبي صلى الله عليه وسلم يشير بيده يعني الى نوع الحصى الذي يلتقطونه وانه كان يخلف الانسان يعني مثل حصل خلف - [00:29:34](#)

يعني متوسط اسأل الصغير جدا ولد الكبير فهو مثل الحصى الذي يوضع بين الاصبعين فيخزق به او يعني يقذف به بين الاصبعين لكونه ليس صغيرا جدا ولا كبيرا ليس صغيرا جدا ولا كبيرة لانه فوق الحمص ودون البندق - [00:29:51](#)

قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد. اخبرنا عبيد الله بن سعيد صرخت لاشكري ثقة اخرج حديث البخاري ومسلم والنسائي عن يحيى عن يحيى ابن سعيد القطان ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ابن جريج عن ابي الزبير - [00:30:22](#)

عن ابن جريج قد مر ذكره ابي الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي وهو صدوق يدلس وحديثه اخرجه عن ابي معبد عن ابي معبد وهو نافذ مولى ابن عباس - [00:30:40](#)

ووثقه اخرج حديثه عن عبد الله ابن عباس عن الفضل. عن عبد الله ابن عباس عن الفضل ابن عباس وقد مر ذكرهما قال قدر حصى الرمي قال اخبرنا عبيد الله بن الزعيق قال حدثنا يحيى قال حدثنا عوف قال حدثنا زياد ابن حصين عن ابي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:30:56](#)

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم غداة العقبة وهو واقف على راحلته هادي هادي القبلي خلقت له حصيات هن حصى ووضعتهن في يده وجعل يقول بهن في يده ووصف يحيى تحريكهن في يده بامثال - [00:31:18](#)

هؤلاء ثم ارد النسائي اه مقدار الحصى مقدار قدر حق الرمي. قدر حصى الرمي يعني انه مثل حصى الخلف لان هذه الترجمة يعني تتعلق بالمقدار وانه قدر حصى الخلف الذي يرمى به بين الاصابع - [00:31:38](#)

وقد مر ذلك لانه اورده هنا من اجل بيان المقدار وقبل ذلك ذكر من اجل الالتقاط قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد ان يحيى عن عوف هؤلاء كلهم مروا ذكرهم. عن زياد ابن فضين عن ابي العالية عن ابن عباس - [00:31:58](#)

كل هؤلاء مر ذكرهم في في اصناف صعبة قال الركوب الى الجمار واستظللال المحرم قال اخبرنا عمرو بن هشام قال حدثنا محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحيم عن زيد ابن ابي انيسة عن يحيى ابن قصي عن جدته ام حصين - [00:32:19](#)

رضي الله عنها انها قالت عجزت في مسجد النبي صلى الله قالت حججت في حجة النبي صلى الله عليه واله وسلم ارأيت بلالا يقود بخطام راحلته واسامة ابن زيد رافع عليه - [00:32:38](#)

ثوبه يظله من الحر وهو محرم حتى رمى جمرة العقبة ثم خطب الناس فحمد الله واثنى عليه وذكر قولنا نذيرا ابي ام الحسين؟ نعم ثم اورد النسائي آآ هذه الترجمة وهي الركوب الى الى الجمرة الى الجمار واستظللال المحرم - [00:32:54](#)

الركوب الى الجمار واستغلال المحرم الركوب الى الجمار يعني يذهب اليها راكبا وانه يستظل وان المحرم يستظل يعني يجعل عليها ويجعل نفسها يضلله يعني ليس متصلا به برأسه يعني كالمظلة الشمسية - [00:33:17](#)

لان النبي عليه الصلاة والسلام جاء الى الى جامع العقبة راكبة وبلال بن رباح يقود الراحلة واسامة بن زaid يضلله بثوب يعني يجعله عليه يغطيه من يمنعه من حرارة الشمس - [00:33:42](#)

ففيه الركوب للذهاب الى الجمرة وكذلك آ الاستغلال يستظل وانه يستظل وان ذلك سائغ وهو يستظل في الشيء الغير متصل يعني لا يستظل بطاقيّة او بشيء يعني يغطي به رأسه - [00:34:02](#)

ولكنه يجعل شيئا منفصل كالمظلة وكالثوب الذي يوضع فوق وكسقف السيارة وتلقينا وما الى ذلك مما يستظل به الانسان ويتخذه ظللا يمنعه من حرارة الشمس في حجة النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت بلالا - [00:34:27](#)

يقود بخطام راحلته واسامة ابن زيد رافع عليه ثوبه يظله من الحر وهو محرم حتى رمى جمرة العقبة ثم وخطب الناس فحمد الله واثنى عليه وذكر قولاً كثيراً آ الحديث مشتبّه على - [00:34:57](#)

الامرین الذين ترجم بهما وترجمائهما وهما الركوب الى الجمرة واستغلال المحرم ان النبي صلى الله عليه وسلم ذل حذرنا الجمرة ثم بعد ذلك خطب الناس وقال قولاً كثيراً يعني في خطبته - [00:35:16](#)

كما قال ذلك ام الحسين الاحمدية رضي الله تعالى عنها وارضاهما قال عمرو بن هشام اخبرنا عمرو بن هشام وهو الحراني ووثقة اخرج حديثه النسائي وحده. عن محمد ابن سلمة. عن محمد ابن سلمة الحراني الباهلي - [00:35:37](#)

وهو ثقة اخرج حديثه البخاري في جزء القراءة ومسلم واصحابه الاربعة ومسلم النسائي. مسلم النسائي ها هذا اللي كاتبه اه شوف استمر كثيراً محمد بن سلمة اثنان يدهما في طبقة شيوخ النسائي. نعم نعم. ومحمد بن سلمة المرادي - [00:35:57](#)

هو محمد المسلم من سلم الجاهلي الحراني وهذا في طبقة شيوخ ويروي عنه البخاري في جزء القراءة ومسلم واصحاب السنن اي اربعة فاذا جاء محمد بن سلمة في طبقة شيوخ النسائي فالمراد به المرادي المصري - [00:36:22](#)

واذا جاء في طبقة شيوخ محمد ابن سلمة والمراد به الحراني الباهلي عن ابي عبد الرحيم عن ابي عبد الرحيم وهو خالد ابن يزيد الحرامي خالد بن يزيد الحراني وهو اخرج حديثه البخاري بن ادب مفرد ومسلم وابو داود والنسائي. اخرج حديث البخاري في هذا المفرد وابو داود ومسلم - [00:36:41](#)

وابو داود والنسائي عن زيد ابن ابي امية. عن زيد ابن ابي انيسة وهو ثقة اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن يحيى ابن البخيل عن يحيى ابن حصين وهو؟ اخرج له ابو داود والنسائي وابن ماجة - [00:37:05](#)

ورزقه اخرج وهو ثقة في اخرجه ابو داود عن جدته ام الحسين الاحنفية وهي صحابية اخرج حديث اصحاب السنة الاربعة مسلم واصحاب السنن الاربعة قال اخبرنا اسحاق بن ابراهيم. قال اخبرنا وكيع قال حدثنا ايمن ايمن ابن نابل عن قدامة ابن عبد الله رضي الله عنه انه قال رأيت - [00:37:22](#)

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يرمي جمرة العقبة يوم النحر على ناقّة له ظهباء. لا ضرب ولا طرد ولا اليك ثم اورد النسائي عزيز آ ابن عبد الله - [00:37:54](#)

ابي قدامة ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه ان النبي انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرمي جمرة العقبة راكبا قال رأيتك؟ نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي جمرة العقبة يوم النحر على ناقّة له صحباء. رأيت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي جبل العقبة - [00:38:12](#)

واجبا على ناقّة الله وصهباء وهذا فيه دليل على جواز الرمي عن ركوب يعني راتبا كما ان الانسان يرمي يعني وهو قائم وكذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم روى رمى الجمرة وهو راد - [00:38:31](#)

عليه الصلاة والسلام وفي ركوبه عليه الصلاة والسلام يعني بيان للناس انهم يتمكنون كلهم من مشاهدته ومعابنته عليه الصلاة والسلام فيعرفون منه كيفية الرمي صلى الله عليه وسلم لانه كان بارزا للناس - [00:38:49](#)

ان يروونه وهو يرمي الجمرات صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وكان يعني ذلك في هدوء ليس فيه ضرب ولا طرد ولا مزاحمة ولا اليك اليك يعني تنحى عن الطريق او - [00:39:11](#)

او جماعة وانما هدوء وسكينة ووقار هكذا كان عليه الصلاة والسلام ومن معه من اصحابه الكرام ليس هناك يعني اه ايذاء من احد لاحد ولا طرد ولا ضرب ولا اليك اليك يعني تنحى - [00:39:34](#)

وابعد ما يقول ما يقول بعضهم لبعض هذا الكلام ولا يخبرنا اسحاق ابن ابراهيم عاقبنا ابراهيم من مخلص ابن راهوية الحنظلي المروزي ثقة ثبت وصف بانه امير المؤمنين في الحديث - [00:39:56](#)

والحديث اخرجه اصحابه الا مما جاء الوكيل الوكيل الجراح الرئاسي الكوفي موثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. عن ايمن ابن نابل. عن ايمن ابن نابل وهو البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة - [00:40:13](#)

اخرجه البخاري بخاري؟ للمدينة البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة عن قدامة ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه حديث واخرجه اصحاب السنن الترمذي والنسائي وابن ماجة. وحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة - [00:40:36](#)

هذا ما ما اذكر يعني ايش طبعا الاسناد الذي قبل هذا يحيى ابن حصين الذي يروي عن جدته في نزهة ابي الاشبال زيادة مسلم المسلم وابي داود والنسائي وابن ماجة - [00:40:58](#)

مسلم ابو زيد ايه و اشار الى لا ما بدون اشارة ما ابي شيء قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابن جرير قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما - [00:41:21](#)

يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يرمي الجمرة وهو على بغيره وهو يقول يا ايها الناس خذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي هذا - [00:41:38](#)

ثم اورد نسائي حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه وهو انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة وهو على بغيره ويقول يا ايها الناس خذوا مناسككم اني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي هذا - [00:41:52](#)

وهذا من كمال نصحه عليه الصلاة والسلام وحرصه على ان تكون امته على حجة بيضاء وعلى معرفة احكام دينها لانه عليه الصلاة والسلام راقبهم في ان يأخذوا المناسك عنه وهذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما راجعون يصلي - [00:42:07](#)

يعني معناه يقصدون به في افعاله كذلك يقصدون به في افعاله في حجه وقوله عليه الصلاة والسلام لعلي لا القاكم بعد ان هذا فيه تحريض لهم على ان يتلقوا عنه لانهم - [00:42:35](#)

يعني لما قيل لهم انه قد لا يلقاهم يعني معناها ان ان آآ انه لابد من حرصهم على تلقي ما يشاهدونه في تلك الحجة ولهذا قيل لهذه الحجة حجة الوداع - [00:42:53](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال فلعلي لا القاكم بعد عامي هذا لقد ودع الناس عليه الصلاة والسلام قال اخبرنا عمرو بن علي بن علي مر ذكره الفلاج وعن يحيى ابن سعيد يحيى بن سعيد القطان كذلك عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر عن ابن عن ابي

الزبير عن ابن جرير عن جابر - [00:43:09](#)

قد يرزقهم جميعا. قال وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر قال محمد ابن يحيى ابن ايوب ابن ابراهيم الثقفي المروزي. قال اخبرنا عبد الله بن ادريس عن ابن جرير عن ابي الزبير عن جابر رضي الله - [00:43:31](#)

الله عنه انه قال رمى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الجمرة يوم النحر ضحى ورمى بعد يوم النحر اذا زالت ثم اورد نسائي وقت رمي الجمرة يعني وقت يعني بيان للوقت الذي ترمى به الجماع - [00:43:47](#)

واورد حديث جابر وهو ان النبي صلى الله عليه والسلام يوم العيد رمى الجمرة ضحى لانه عليه الصلاة والسلام كان في مزدلفة الى قرب طلوع الشمس ثم مشى ووصل الى الجمرة وقد احترت الشمس - [00:44:06](#)

ولهذا ظلل عليه بثوب عليه الصلاة والسلام وكان ذلك ضحى وفي وقت الحرارة فرار شمس لانه كان في مزدلفة مستمرا في الوقوف

الى قبل طلوع الشمس ثم وكان عند المسجد يعني في - 00:44:25

المكان معروف من مزدلفة ومشى هذه المسافة ووصل الى الجمرة وذهب الى الجمرة رأساً وحصل ان ذلك كان في الضحى وقد

يحضر الشمس وضلل عليه بثوب والحديث حديث جابر فيه انه رماها ضحى - 00:44:47

انه رماها ضحى والحديث الذي قبله لانه في وقت حرارة الشمس وانا اقول اللي عليه بثوب يسترها عن الشمس صلى الله عليه وسلم

وهذا بالنسبة ليوم العيد فيوم العيد الوقف كله رمي وقت للرمي - 00:45:09

النهار من اوله الى اخره من طلوع الشمس الى غروب الشمس كله وقتا للرمي واذا لم يتمكن الانسان من الرمي قبل الغروب فانه يرمي

بعد الغروب ولا بأس بذلك لانه كله داخل في المساء - 00:45:26

لكن كونه يرمي قبل الغروب هذا هو الاولى لا سيما واليوم هو كله وقف للرمي فلا يكون في اخر النهار زحام والزحام يكون في اول

النهار الامر في ذلك واسع - 00:45:45

ولكن الرمي في النهار هو الاولى واذا رمى الانسان بالليل بعده فانه لا بأس بذلك لانه يدخل في المساء وذكر ايضا ان ان الايام الاخر

يرمي بعد الزواج ايام التشريق الثلاثة - 00:46:06

كان يرمي بعد الزواج كان ينتظر الزواج فاذا زالت الشمس رمى الجمرات الثلاث بدءا بالاولى ثم الوسطى ثم جمرة العقبة ثم يذهب

الى مسجد الخير ويصلي بالناس صلاة الظهر عليه الصلاة والسلام - 00:46:31

اي انه كان يرمي الجمار قبل صلاة الظهر ولكن بعد دخول وقت الظهر بعد دخول وقت الظهر اصول الزوال يرمي الجمرات الثلاث ثم

يذهب الى مسجد الخير ويصلي بالناس الظهر صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:46:52

وكونه عليه الصلاة والسلام رمى الجمرات الثلاث في ايام التشريق الثلاثة بعد الزوال ولم يفعل ذلك قبل الزوال في يوم واحد من

الايام الثلاثة حتى يبين انها ذلك جائز اي قبل الزوال دل على انه لا يجوز الرمي قبل الزواج - 00:47:11

لان النبي صلى الله عليه وسلم انتظر زوال الصيام ثلاثة ايام متوالية حتى يوم التأخر الذي نتعجلوا ولم يبق الا من تأخر انتظر الزوال

حتى زادت الشمس ورمى الجمرات صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - 00:47:35

وهو يدل على انه لا يجوز تقديم الرمي في الايام الثلاثة قبل طوال الشمس وانما يكون الرمي بعد الزواج واذا لم يتمكن الانسان من

الرمي قبل الغروب جاز له ان يرمي بعد الغروب - 00:47:55

اي في الليل قال اخبرنا محمد بن يحيى بن ايوب ابن ابراهيم الثقفي المروي. قال محمد بن يحيى بن ايوب ابن ابراهيم المروزي

الثقفي وثقة؟ نعم نعم حقيقة اخرجه الترمذي والنسائي - 00:48:11

عن عبد الله ابن ادريس عن عبد الله ابن ادريس الاودي وثقة اخرجه اصحابه ستة. عن ابن زويد عن ابي الزبير عن جابر. عن ابن

جريح عن ابي الزبير عن جابر وقد مر ذكرهم - 00:48:29

قال النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سفيان عن سفيان الثوري

عن سلمة ابن كهيل عن عن الحسن العرني - 00:48:42

عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وغيره بني عبد المطلب على حمرات على حمرات

ينصح افخاذنا ويقول ابيني لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس - 00:48:57

ثم اورد نسائي هذا الكلام وهي النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس ان في عن رمي الجمر في العقبة قبل طلوع الشمس

وطلوع الشمس والمقصود من ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم بين - 00:49:18

ان الجمرة انما ترمى بعد طلوع الشمس والنبي صلى الله عليه وسلم رماها في الضحى لما مر في الحديث الذي قبل هذا آآ جاء في

بعض الاحاديث عن الذين قدمهم النبي صلى الله عليه وسلم انهم رموا قبل طلوع الشمس - 00:49:32

فمن العلماء من حمل هذا النهي على الكراهة وانه وان الاولى ان يكون الرمي بعد طلوع الشمس لانه جاء عن بعض اصحابه الذين

قدمهم النبي صلى الله عليه وسلم للجمرة - 00:49:55

انهم رموا الجمرة قبل الصبح قالوا فهذا يعني هذا النهي يحمل على الكراهة يعني معناها انه يكون على الكراهة وان الاولى هو ان الرمي لا يكون الا بعد ان طلوع الشمس - [00:50:15](#)

وان الرمي اذا وجد قبل الطلوع فانه يصح ولا يترتب عليه شيء لا يترتب عليه جزاء لانه جاء يعني فعله من بعض الصحابة الذين قدمهم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:50:31](#)

ك بعض امهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهن وارضاهن قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد المطري. محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ المكي وهو ثقة. اخرج حديثه ابن ماجة. اخرج حديثه النسائي وابن ماجة - [00:50:47](#)

عن سفيان عن سفيان وابن عبيدة صديقك من اخرج له خلف عن سفيان الثوري اه قد مر ذكره عن سلمة ابن بهيم. عن سلمة ابن كهيل وهو فقه اخرج اصحاب الكتب الستة - [00:51:06](#)

عن الحسن العرني عن الحسن ابن عبد الله العرني وهو ثقة فارسل عن ابن عباس يعني ان حديثه عن ابن عباس مرسل يعني غير متصل وعلى هذا فالاسناد يعني فيه انقطاع - [00:51:20](#)

لم يذكر الواسطة بينه وبين ابن عباس لكن الحديث الذي بعده يشهد له الحديث الذي بعده يعني عام بن عباس نفسه يعني آاه يقويه ويعني وان كان ايضا فيه من هو معروف بالتدريس والارسال - [00:51:38](#)

لكن يمكن ان يقوي الطريقتين بعضهما بعضا وحسن الحسن بن عبدالله العرني لقد اخرج حديثه الترمذي عن ابن عباس عن ابن عباس عبد الله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وقد نرى ذكره - [00:52:01](#)

يلا يلا يعني على سبيل المداعبة وعلى سبيل الالفاظ نعم ها؟ ابيني ابيني يعني آآ يعني تصدير آآ بني يعني يعني المقصود يعني تصدير للبنين. قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا بشر بن السري. قال حدثنا سفيان عن حبيب. عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه - [00:52:22](#)

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قدم اهله وامرهم الا يرموا الجمرة حتى تطلع الشمس المورد النسائي حديث ابن عباس من طريق اخرى وانه قدم اهله وامرهم الا يرموا الجمرة حتى طلوع الشمس - [00:53:00](#)

وهو مثل الذي قبله ويعني يشهد للذي قبله او يقوي الذي قبله. ايوه قال محمود بن غيلان محمود بن غيلان المروزي ثقة اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة الا ابا داود - [00:53:16](#)

عم بشر بن سري وهو ثقة اخرج حديثه واصحاب كتب الستة. عن سفيان عن حبيب عن سفيان الثوري عن حبيب ابن ابي ثابت يقول اظنه حبيبنا ابي ثابت لانه لم ينفع - [00:53:28](#)

لم ينسب وحبيبنا ابي ثابت كما عرفنا ثقة كثير التدليس والارسال والحديث اخرج اصحاب الكتب الستة عن عطاء عن ابن عباس عن عطاء ابن ابي رباح ووثقها اخرجها عن ابن عباس وقد مر ذكره - [00:53:45](#)

قال الرخصة في ذلك للنساء قال افضلنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عن عطاء بن ابي رباح قال - [00:54:03](#)

عائشة بنت طلحة عن خالتها عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم امر احدي رجاله ان تنفر من جمع ليلة جمع فتأتي جمرة العقبة فترميها وتصبح في منزلها. وكان عطاء يفعل - [00:54:16](#)

حتى مات فلما ورد النسائي حديث عائشة رضي الله عنها في ذلك للنساء يعني رمي جمرة العقبة في الليل يعني قبل طلوع الفجر قبل طلوع الشمس وورد في حديث عائشة ام المؤمنين ان النبي صلى الله عليه وسلم آآ خطأ - [00:54:36](#)

امر احدي امر احدي نسائه ان تنصرف من مزدلفة يعني بالليل ايوا هذه دورة العقبة فترميها وتصبح في منزلها. فتأتي جامعة العقبة فترميها وتصبح في منزلها يعني معناها انها ترني الجمرة - [00:54:56](#)

يعني قبل طلوع الفجر وتصبح في منزلها الذي هو منزلها من منى يعني وهذا فيه دلالة على جواز الرمي في الليل في حق من يقدم وقيده النسائي هنا بالنسبة للنساء - [00:55:14](#)

لان الحديث فيه ذكر آآ يعني ان ان الذي فعل ذلك احدى زوجات النبي عليه الصلاة والسلام وعطاء بن ابي رباح الذي آآ يروي الحديث قال كان عطاء يفعل حتى مات - [00:55:30](#)

اي انه يفعل هذا الفعل الذي هو تقدم يعني اه في اخر الليل والرمي كهذا الرمي الذي رمته احدى امهات المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهها قال اخبرنا عمرو بن علي عن عبد الاعلى بن عبد الاعلى عمرو بن علي كان لا تقدم ذكره وعبد الاعلى بن عبد الاعلى البصري - [00:55:48](#)

وثقة اخرج حديث واصحاب كثر ستة عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي. عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي الثقفي وهو قلوب المسلم ويهب صدوق يخطئ ويهب وحديثه اخرجه البخاري في الادب المفرد ومسلم وابو داود والترمذي في الشمائل والنسائي وابن - [00:56:10](#)

وهو صدوق يخطئ اخرج حديثه البخاري فهذا المفرد ومسلم وابو داود والترمذي في الشمائل والنسائي ومن ماجة عن عطاء بن ابي رباح عن عائشة بنت عن عطاء بن ابي ربح وقد مر ذكره عن عن عائشة بنت طلحة - [00:56:29](#) وهي طلحة بن عبيد الله ابوها احد عشر المبشرين بالجنة وهي ثقة اخرج حديث اصحاب كثير من عن عائشة ام المؤمنين آآ الصديقة بنت الصديق آآ وهي واحدة من ثلاثة اشخاص - [00:56:46](#)

عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم هنا دفاع عن خالتها يعني امها او ما ادري من هي امها ولا ادري ايش معنى هذه الخؤولة وهي طبعاً آآ - [00:57:01](#)

آآ من قبيلتها لان ابو بكر العثيمي وآآ طلحتين فهما من بيت واحد او من قبيلة واحدة لكن هذه القبولة ما ادري ايش يعني هل نسب او غير ذلك والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:57:20](#)